

11 أبريل 2007

من الوزير الأول  
إلى  
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

**الموضوع :** حول تدعيم إجراءات السلامة المعلوماتية بالهيكل العمومية.

أقرّ المجلس الوزاري المخصص لموضوع الإدارة الإلكترونية "تدعيم دور الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية والتوجه نحو تركيز خلية للسلامة المعلوماتية بالوزارات والمؤسسات الكبرى".

وتجسيما لهذا القرار، وباعتبار أهمية السلامة المعلوماتية في تطوير النظم المعلوماتية بصفة عامة والإدارة الإلكترونية بصفة خاصة، يتعين اعتماد التمشي التالي بالتنسيق مع الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية :

**أولا :** تحديد قائمة المؤسسات الكبرى الراجعة بالنظر إلى كل وزارة، باعتبار حساسية النظام المعلوماتي الخاص بها، وموافاة الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية بهذه القائمة.

**ثانيا :** إحداث خلية سلامة معلوماتية على مستوى الوزارات والمؤسسات المعنية يرأسها إطار عال، يكون المخاطب للوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية، وذلك بهدف ضمان تطبيق أحكام القانون عدد 5 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 والمتعلق بالسلامة المعلوماتية. وتتولى هذه الخلية أساسا :

- ✓ وضع تصنيف لمكونات النظام المعلوماتي والشبكة حسب درجة الأهمية وتحديد إجراءات السلامة المستوجبة،
- ✓ وضع مخطط عملي في مجال السلامة المعلوماتية وتحيينه سنويا وفقا لتوصيات تقارير التدقيق في المجال،
- ✓ وضع قواعد سلامة خاصة بالهيكل واتخاذ الإجراءات الضرورية للحدّ من المخاطر (تركيز أدوات ووسائل السلامة الضرورية، تحسيس الأعوان بجانب السلامة وأهميته، إعداد مخطط تكوين في مجال السلامة)،

✓ التنسيق مع خلية الإدارة الإلكترونية بالهيكل للتأكد من سلامة الخدمات الموضوعية على الخط أو المزمع وضعها على الخط وعدم تأثيرها سلباً على سلامة بقية مكونات النظام المعلوماتي واتخاذ الإجراءات الوقائية الضرورية عند الاقتضاء.

**ثالثاً :** تركيز لجنة سلامة معلوماتية يرأسها المسؤول الأول عن الوزارة أو المؤسسة المعنية أو من ينوبه وتضم المسؤولين عن مكونات النظام المعلوماتي، وتتولى إقرار تراتيب السلامة المقترحة من قبل الخلية. وتجتمع لجنة السلامة بصفة دورية، كل 3 أشهر، وكلما اقتضت الحاجة ذلك. ويمكن دعوة ممثل عن الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية أو خبير في المجال للاستئناس بخبرته مع ضمان التقيد بالزامية الحفاظ على السر المهني.

ويتعين التنسيق مع مصالح الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية من خلال اللجوء إلى المساندة والخبرة التي توفرها الوكالة. كما يتعين موافاة الوكالة بكل المعطيات الكفيلة بتمكينها من متابعة مشاريع السلامة المعلوماتية ومن وضع وتوفير آليات المساندة المناسبة (المشاريع المتعلقة بالسلامة المعلوماتية، برنامج الانتدابات في خطط السلامة، برنامج التكوين، نوعية الاقتناءات المتعلقة بالآليات ونظم السلامة وحاجيات صيانتها).

فالمرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة اتخاذ الإجراءات الضرورية لتنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكامل العناية والدقة.

والسلام

الوزير الأول  
الأمين العام  
الأستاذ محمد العنوشي